

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

١٧٠٢-٤٦٤ رقم المحفوظات:
٢٠٢١ - ٣٠٢٢ - ٢٠٢١

قرار رقم ١/١٤٢٨
سحب طبخات من مستلزم طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤ و تعديلاته
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة خليل فتال و اولاده المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٣٩٧٨٩ تاريخ ٢٠٢١/١١/١٨
Baxter Healthcare Sandoz Pharmaceuticals dd,Slovenia و المتضمنين قرار شركة INFUSSET.PVC FREI 0,22YM FIL GmbH بسحب طوعي لطبخات من المستلزم الطبي من الاسواق اللبنانية وذلك لأن الوثائق المقدمة من قبل الـ Subcontractor for Sterilization غير كافية لإثبات ضمان التعقيم المناسب.

وحفاظاً على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق اللبنانية و يمنع تداول الطبخات 20A03T065 و 19F29T742 و 19A14T076 و 18I03T785 . Baxter Healthcare GmbH لمصنع INFUSSET.PVC FREI 0,22YM FIL من المستلزم الطبي

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

الدكتور فراس الأبيض



يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الأطباء في بيروت و الشمال
- نقابة أصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الأدوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- المستودع العام للأدوية الكرنتينا / دائرة التجهيز و التموين
- الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات.